

## باب: من كره أن يرمي الجمار غير متوضئ

- ٣٢٥٤ - عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَرَادَ أَنْ يَرْمِيَ الْجِمَارَ إِلَّا اغْتَسَلَ» (١).
- ٣٢٥٥ - وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: «نَظَرْنَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ النَّفْرِ الْأَوَّلِ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا نَقَطُرٌ لِحَيْتِهِ مَاءٌ فِي يَدِهِ حَصِيَّاتٌ، وَفِي حُجْرَتِهِ (٢) حَصِيَّاتٌ مَاشِيًا يُكَبِّرُ فِي طَرَبِقِهِمْ حَتَّى رَمَى الْجُمْرَةَ الْأُولَى، ثُمَّ مَضَى حَتَّى انْقَطَعَ مِنْ فَضْضِ (٣) الْحَصَى، وَحَيْثُ لَا يَنَالُهُ حَصَى مِنْ رَمَى، فَدَعَا سَاعَةً، ثُمَّ مَضَى إِلَى الْجُمْرَةِ الْوَسْطَى، ثُمَّ الْأُخْرَى» (٤).

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٥٠٠) أخبرنا أبو أسامة (حماد بن أسامة)، عن عبيد الله (ابن عمر العمري)، عن نافع، به.

قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢٦ / ١٣٢): لم ينقل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا عن أصحابه في الحج إلا ثلاثة أغسال: غسل الإحرام، والغسل عند دخول مكة، والغسل يوم عرفة. وما سوى ذلك؛ كالغسل لرمي الجمار وللطواف والمبيت بمزدلفة فلا أصل له لا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا عن أصحابه، ولا استحبه جمهور الأئمة: لا مالك ولا أبو حنيفة ولا أحمد، وإن كان قد ذكره طائفة من متأخري أصحابه.... إلخ كلامه رحمه الله.

ولمزيد فائدة: انظر: «حاشية ابن عابدين» (١ / ١٧٠)، و«المهذب» (١ / ٢٠٤)، و«إعانة الطالبين» (٢ / ٧٢)، و«الإفناع» للشربيني (١ / ٧٢)، و«الوسيط» (٢ / ٦٣٤)، و«المحصر» (١ / ٢٠١)، و«الإنصاف» (١ / ٢٥٠)، و«شرح العمدة» (١ / ٣٦١).

(٢) الحُجْزَةُ: بالضم: معقد الإزار، ومن السراويل موضع التكة، وحمل الشيء في حُجْزَتِهِ وبإزاره شدة على وسطه. انظر: «القاموس المحيط» (١ / ٦٥٢).

(٣) فضفض الحصى، أي: ما تفرق منه. انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٣ / ٨٧٦).

(٤) إسناده ضعيف: أخرجه مسدد في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٣ / ٣٤٠) ومن طريقه إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» (٢ / ٥٠٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢١ / ٤٦٣)، وعبد الرزاق كما في «الاستذكار» لابن عبد البر (٤ / ٣٤٨)، والأزرقي في «أخبار» =

- ٣٢٥٦ - وَعَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «أَنَّهُ كَانَ يَغْسِلُ إِذَا رَمَى الْجِمَارَ»<sup>(١)</sup>.
- ٣٢٥٧ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَرْمِيَ الْجِمَارَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ»<sup>(٢)</sup>.
- ٣٢٥٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَمَّنْ سَمِعَ عَطَاءً، يَكْرَهُ أَنْ يَرْمِيَ الْجِمَارَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، وَإِنْ فَعَلَ أَجْزَأَهُ<sup>(٣)</sup>.
- ٣٢٥٩ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «كَانُوا يَغْتَسِلُونَ إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجِمَارِ»<sup>(٤)</sup>.
- ٣٢٦٠ - وَعَنْ عَطَاءٍ: «أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَرْمِيَ الْجِمَارَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ»<sup>(١)</sup>.

=مكة» (٢ / ١٧٨)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤ / ٣٠٢)، وابن أبي شيبة (٤ / ٢٧٥) مختصراً، كلهم من طرق: عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز)، أخبرني هارون بن أبي عائشة، عن عدي بن عدي (الكندي، أبو فروة الجزري)، عن سلمان بن ربيعة الباهلي، به.

قلت: هارون بن أبي عائشة وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، والبخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. انظر: «التاريخ الكبير» (٨ / ٢٢٠)، و«الجرح والتعديل» (٩ / ٩٣)، و«الثقات» للعجلي (٢ / ٣٢٢)، و«الثقات» لابن حبان (٧ / ٥٧٩).

- (١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٥٠٠) حدثنا وكيع، عن العمري، عن نافع، به.
- قلت: إسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف الحديث.
- (٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٥٠٠) حدثنا وكيع، عن محمد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن القاسم، به.
- (٣) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٥٠٠) حدثنا وكيع، عن محمد بن مسلم، به.
- قلت: إسناده ضعيف؛ فيه إبهام من سمع منه محمد بن مسلم.
- (٤) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٥٠٠) حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن مجاهد، به.

قلت: إسناده ضعيف. جابر هو: ابن يزيد بن الحارث الجعفي؛ ضعيف.

- ٣٢٦١ - وَعَنِ الْحَكَمِ قَالَ: «كَانُوا يَغْتَسِلُونَ إِذَا رَاحُوا لِلرَّمِيِ» (٢).
- ٣٢٦٢ - وَعَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ: «أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ إِذَا رَاحَ إِلَى الْجِمَارِ» (٣).

### باب: في الرعاء كيف يرمون؟

- ٣٢٦٣ - عَنْ أَبِي الْبَدَاحِ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلرِّعَاءِ بِأَنْ يَرْمُوا يَوْمًا وَيَدْعُوا يَوْمًا» (٤).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٥٠٠) حدثنا وكيع، عن سفيان، عن جابر، عن عطاء، به.

قلت: إسناده ضعيف؛ جابر هو: ابن يزيد بن الحارث الجعفي، ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٥٠٠) حدثنا أبو معاوية، عن الحجاج، عن الحكم، به.

قلت: إسناده ضعيف. الحجاج هو: ابن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطاة الكوفي، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٥٠٠) حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عبد الرحمن بن الأسود، به.

قلت: إسناده ضعيف؛ جابر هو: ابن يزيد بن الحارث الجعفي، ضعيف.

(٤) أخرجه أحمد (٥ / ٤٥٠) برقم (٢٣٧٧٤)، والحميدي (٨٥٤)، وأبو داود (١٩٧٦)، والترمذي (٩٥٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٢ / ٢١٤)، والنسائي في «المجتبى» (٥ / ٢٧٣)، وفي «الكبرى» (٤٠٦٠)، وابن الجارود (٤٧٧)، وابن خزيمة (٢٩٧٦)، وابن حبان (٣٨٨٨)، والطبراني (١٧ / ٤٥٤)، والحاكم (١ / ٤٧٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٥١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧ / ٢٥٩)، وابن أبي شيبة (٤ / ٢٨٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» (١٣ / ٥٠٨)، وغيرهم من طرق: عن سفيان ابن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البداح.